

المرشد إلى دراسة القانون

النظرية العامة للقانون



الأستاذ لحسين بن شيخ آت ملوياً

تعريف القانون، مُمَرَّات القاعدة القانونية، التّقسيمات الأساسية
للقانون، مصادر القانون، نفاذ القانون وزواله، الجهة المختصة
بتطبيق القانون، ميدان تطبيق القاعدة القانونية، تفسير القانون

طبعة منقّحة ومُحيّنة 2025



عنوان الكتاب: المُرشِدُ إلى دِرَاسةِ القَانُونِ

النَّظَرِيَّةُ العامَّةُ لِلْقَانُونِ

اسم المؤلف: الأُسْتَاذُ لُحُسَيْنُ بْنُ شَيْخِ آثَ مَلُويَا

الحجم: 23,5 × 15,5

عدد الصفحات: 247

ISBN: 978-9969-615-19-7

منشورات دارلايمة، 2025

الإيداع القانوني: سبتمبر- 2025

جميع الحقوق محفوظة

للتواصل معنا

القليعة-تيزابزة- الجزائر

الهاتف النقال: + 213 (0) 550.085.725

WWW.NLLIBRAIRIE.COM



حقوق النشر محفوظة لمنشورات دارلايمة © 2025

يمنع طبع هذا الكتاب أو أي جزء منه بأي شكل من أشكال
الطباعة أو النسخ أو الترجمة أو التسجيل المرئي والمسموع أو
الاختزان بالحسابات الإلكترونية وغيرها من الحقوق إلا بإذن
مكتوب من دار النشر لايمة.

مُحتَوَيَات الكتاب

5.....	كَلِمَات مُضِيئَة
7.....	تَنْبِيْه
9.....	تَوْطِيَة
10	- ضَرُورَة القَانُون
12	- المَعْنَى العِلْمِي للقَانُون
13	- القَانُون وَعِلْم الإِجْتِمَاع
14	- عِلْم النَّفْس والقَانُون
16	- تَعْرِيف القَانُون
19	- عِنَاصِر القَاعِدَة القَانُونِيَة
21	- القَانُون الوَضْعِي : Le droit positif
22	- الحَق : Le droit subjectif
23	- القَانُون وَعِلْم اجْتِمَاع القَانُون
25.....	الفَصْل الأول : القَانُون مَنظُورٌ إِلَيْهِ .
27	تَمْهِيْد
28	- المَبْحَث الأول : مُمَيِّزَات القَاعِدَة القَانُونِيَة
29	- المَطْلَب الأول : القَاعِدَة القَانُونِيَة خِطَاب مُوْجِه لِأَشْخَاص فِي المُجْتَمَع .
29	- الفَرْع الأول : المَعْنِي بِالخِطَاب .
31	- الفَرْع الثَانِي : مَضمُون الخِطَاب .

- أَوَّلًا : خطاب في صيغة أمر 31
- ثَالِثًا : خطاب في صيغة إباحتة 31
- رَابِعًا : خطاب في صيغة أخرى 32
- المطلب الثاني : القاعدة القانونية قاعدة عامة ومُجَرَّدَة 33
- الفرع الأول : العمومية 34
- الفرع الثاني : التجريد 35
- المطلب الثالث : القاعدة القانونية قاعدة دائمة 37
- المطلب الرابع : القاعدة القانونية مُلْزِمة 38
- الفرع الأول : مفهوم الإلزام 38
- الفرع الثاني : الجزاء La sanction 39
- أَوَّلًا : مُمِيزَات الجزاء 40
- 1- كونه حَال وَغَيْر مُؤْجَل 40
- 2- كونه مَادِي وَمَحْسُوس 40
- الأخلاق والقانون 40
- 3- كونه يُوقِع من طرف السُّلْطَة العامة 42
- ثَانِيًا : أنواع الجزاء 43
- 1- الجزاء المنصب عَلَى جسم الإنسان 43
- 2- الجزاء المنصب على حُرِيَة الإنسان 43
- أَسْئَلَة الحُرِيَة 44

44	ب- تحديد الحرية
45	3- الجزء المنصب على المال
47	4- الجزء المنصب على الحقوق
48	5- الجزء المنصب على التصرفات القانونية
48	أ- البطلان المطلق
48	ب - البطلان النسبي
49	المبحث الثاني :التقسيمات الأساسية للقانون
50	المطلب الأول : تقسيم القواعد القانونية من جهة تطبيقها
50	- الفرع الأول : القاعدة القانونية الآمرة
51	1-تحديد سنّ الرشد
51	2-قواعد الميراث
51	3-الجنسية الجزائرية الأصلية
53	- الفرع الثاني : القاعدة القانونية المكملة
55	- الفرع الثالث : القاعدة القانونية شبه الآمرة
58	- الفرع الرابع : طريقة التمييز بين القواعد أعلاه
58	- أولاً : المعيار الشكلي
61	- ثانياً : المعيار الموضوعي
61	1-النظام العام
64	2-الآداب العامة

المطلب الثاني : تقسيم القواعد القانونية من جهة موضوعها (القانون العام والقانون الخاص) .	64
- الفرع الأول : معيار التمييز .	66
1- نشاطات السلطات العمومية .	66
2- مَحْدُودِيَّة مِيعَار السُّلْطَةِ الْعَامَةِ .	69
- الفرع الثاني : التَّقْسِيم التَّقْلِيدِي للقانون .	71
- أولاً : القانون العام . Le droit public .	71
1- القانون الدستوري .	71
2- القانون الإداري .	71
- القانون الإداري العام .	72
- قانون المنازعات الإدارية .	72
3- القانون المالي أو الجبائي .	73
- ثانياً : القانون الخاص . Droit privé .	73
1- القانون المدني .	73
2- القانون التجاري .	74
- الفرع الثالث : القانون المختلط Droit mixte .	76
- المطلب الثالث : تقسيم القواعد القانونية من جهة غايتها .	77
- الفرع الأول : القواعد الموضوعية Règles de fond .	78
- الفرع الثاني : القواعد الإجرائية Règles de procédure .	79

- المَطْلَب الرابع : تَقْسِيم القَوَاعِد القانونية من جِهة المكان الذي تطبق فيه 80
- الفرع الأول : القانون الداخلي Droit interne 80
- الفرع الثاني : القانون الدولي . Droit international 81
- أولاً : القانون الدولي العام 81
- ثانياً : القانون الدولي الخاص 83
- المَبْحَث الثالث : مَصَادِر القانون 84
- المَطْلَب الأول : المَصَادِر الرَّسْمِيَّة 87
- الفرع الأول : التَّشْرِيع La législation 87
- أولاً : القوانين الدُّستورية 88
- 1-تعديل الدستور بمبادرة من رئيس الجمهورية..... 89
- أ- عن طريق الإِسْتِفْتَاء الشعبي 89
- ب- عن طريق التصويت عليه من طرف البرلمان 90
- 2- تعديل الدستور بمبادرة من البرلمان 90
- ثانياً : المُعَاهَدَات الدولية 91
- ثالثاً : القوانين الإِسْتِفْتَائِيَّة . Les lois référendaires 92
- رابعاً : التشريعات الصَّادِرة عن البرلمان 92
- 1-القوانين العُضُويَّة : Les lois organiques 93
- 2-القوانين العادية : Lois ordinaires 94
- خامساً : التَّشْرِيعَات الصَّادِرة عن السُّلْطَة التنفيذية 94

94	1-الأوامر الرئاسية Les ordonnances
94	أ-حالة سُغُور المجلس الشعبي الوطني أو عُطلة البرلمان
95	ب-الحالة الإستثنائية
95	ج- حالة عدم مصادقة البرلمان على قانون المالية في الأجل القانوني
95	2-التنظيمات : Les règlements
96	أ-المراسيم التنظيمية : Les décrets réglementaires
96	ب-المراسيم التنفيذية : Les décrets exécutifs
97	ج- القرارات : Décisions ou Arrêtés
99	- الفرع الثاني : مبادئ الشريعة الإسلامية
100	- أولاً : ما المقصود بالشريعة ؟
101	- ثانياً : ما هي مصادر الشريعة ؟
101	1-القرآن ..
101	2-السنة ..
102	3-الإجماع ..
103	4-القياس ..
103	- ثالثاً : ما هي المذاهب الفقهية ؟
104	1-المذهب المالكي
105	2- المذهب الإباضي
106	3- المذهب الحنفي

107	4 - المذهب الشافعي
107	5- المذهب الحنبلي
108	- الفرع الثالث : العرف . La coutume.
110	- أولاً : العناصر المكوّنة للعرف
110	1-التطبيق المتكرر لعادة مُعيّنة.....
111	2-الاعتقاد بالإلزامية
112	3-اعتراف السلطة بالإلزامية العرف
113	- ثانيًا : مزايا وعيوب العرف
113	- ثالثًا : أنواع العرف.....
113	1-العرف الداخلي
115	2-العرف الدولي
116	- رابعًا : موقف التشريع من العرف
117	1-تَرْجِيح التشريع على العرف
117	2-تَرْجِيح العرف على التشريع
118	أ-عدم تنظيم القانون لمسألة ما
118	ب-عُلْو العرف على التشريع
118	- القاعدة العرفية الآمرة
119	- القاعدة العرفية المكملة
120	ج- العرف المُفسّر للقانون

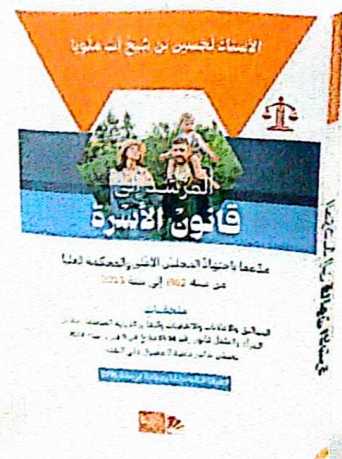
120.....	- الإحالة الصريحة.
121	- الإحالة الضمنية.
121	- الفرع الرابع : مبادئ القانون الطبيعي وقواعد العدالة .
122	- أولاً : مبادئ القانون الطبيعي .
123	- ثانياً : قواعد العدالة .
124	1-قواعد العدالة قواعد تفسيرية لإرادة المتعاقدين .
125	2-قواعد العدالة قواعد مُكملة لإرادة الأشخاص .
126	- المطلب الثاني : المصادر التفسيرية .
126	- الفرع الأول : القضاء . La jurisprudence .
127	- أولاً : القضاء كمصدر تفسيري للقانون .
128	- ثانياً : القضاء كمصدر أساسي للقانون .
130	3-المبادئ التي ترتبط بسلامة وحماية الأشخاص الخاضعين للإدارة .
131	4-المبادئ الأخرى .
132	- الفرع الثاني : الفقه La doctrine .
133	- أولاً : مكانة الفقه في القانون الروماني .
134	- ثانياً : مكانة الفقه في عصرنا الحاضر .
137	الفصل الثاني : القانون في حالة حركة .
139	تمهيد .
140	- المبحث الأول : نفاذ القانون وزواله .

140	- المطلب الأول : نفاذ القانون
141	- الفرع الأول : إصدار القانون
142	- الفرع الثاني : إشهار القانون
144	- الفرع الثالث : مُرور مدة الإشهار
144	- أولاً : المدة المُستَوْجِبَة
145	- ثالثاً : التطبيق الرَّجعي لأحكام القانون
146	- الحالة الأولى.....
147	- الحالة الثانية.....
147	- الفرع الرابع : النتائج المُرتبَة عن نفاذ القانون.....
147	- أولاً : مَبْدَأ عَدَم العُذر بِجَهل القانون
147	1 - عَدَم العُذر بِجَهل القانون
148	أ - مفهوم المبدأ
148	ب - الغاية من المبدأ
149	ج - ما يُؤخَذ على المبدأ.....
149	- عَدَم صِحَة قَرينة العلم بالقانون
150	- كثرة القوانين وتَشَعُّبها في العصر الحاضر
151	د - الإِسْتِثْناءات على المبدأ.....
152	2- الغلط في القانون
152	أ-مفهوم الغلط

152	ب - أمثلة عن الغلط
153	ج - النتائج المترتبة على الغلط
154	- ثانيًا : عدم إلزام الأشخاص بإثبات وجود القانون
155	- ثالثًا : الطابع المستديم للقانون
155	- المطلب الثاني : زوال القانون
156	- الفرع الأول : الإلغاء L'abrogation
156	- أولاً : المقصود بالإلغاء
157	- ثانيًا : أنواع الإلغاء
158	1-الإلغاء الصريح : L'abrogation expresse
159	2-الإلغاء الضمني : L'abrogation tacite
159	أ-الإلغاء بسبب التعارض
161	ب-الإلغاء بسبب التنظيم الجديد للموضوع
161	- الفرع الثاني : التعديل La modification
162	- أولاً : التعديل المنصب على العناوين الأساسية أو الجزئية للقانون
162	- ثانيًا : التعديل المنصب على مضمون المادة أو الفقرة
163	- ثالثًا : التعديل المتمثل في إضافة مادة إلى القانون
162	- المبحث الثاني : الجهة المختصة بتطبيق القانون
165	- المطلب الأول : النظام القضائي العادي
165	- الفرع الأول : المحاكم

La méthode de la libre recherche	ثالثًا : طريقة البحث العلمي الحر	209
..... scientifique		
210	- الفرع الأول : في القانون الداخلي .	
211	- أولًا : عبارات النص واضحة .	
211	1-معرفة معنى النص بواسطة ألفاظه أو فحواه	
211	أ-بواسطة الألفاظ	
212	ب - بواسطة الفحوى	
212	2-معرفة معنى النص بواسطة الاستنباط	
213	أ-الاستنباط بمفهوم الموافقة	
213	1-قاتل المورث عمداً أو غدواً سواء كان القاتل فاعلاً أصلياً أو شريكاً .	
215	ب - الاستنباط بمفهوم المخالفة : Le raisonnement a contrario	
215	- ثانيًا : عبارات النص غامضة	
216	1-صور العيب الذي يكتنف النص القانوني	
216	أ-غموض النص	
217	ب - التناقض بين النصوص القانونية	
217	ج - عبارات النص القانوني ناقصة	
218	د - عبارات النص غالبة	
219	2-الوسائل المستخدمة في التفسير	
219	أ-المقارنة بين النصوص القانونية	

ب - الأعمال التَّحْضِيرِيَّة	220
ج - المَصادر التاريخيَّة للقانون	221
- التناقُض بين نَصِّي المادتين 12 و 17 من القانون رقم 04 - 18	222
- التناقُض بَيْن نَصِّي المادتين 923 و 924 من قانون الإجراءات المدنيَّة والإداريَّة ...	224
- نُشُوز أحد الزوجين	225
- صَداق المِثْل	225
د - النُسخة المُترجَمة للنص القانوني	226
- بَخصوص تعريف عقد الوكالة	226
- بِبُخصوص تعريف المِلكيَّة	227
- بِبُخصوص عبارة الفسخ المُستعملة في بعض العقود	227
ن - البَحْث عن رُوح القانون والغاية منه	228
- الفرع الثاني : في القانون الدُولي	228
- أَوَلاً : القاعدة العامة في التفسير	228
- ثانيًا : الوسائل التكميلية للتفسير	229
- ثالثًا : تفسير المُعاهدات المُوثَّقة بِلُغَتَيْنِ أو أَكْثَر	229
1-مبادئ لِيْمْبُورغ	231
2-مبادئ مَاسْتْرِِيْخْت	232
مُحتَوَيات الكتاب	233



ISBN : 978-9969-615-19-7



9

789969

615197

1/127

إمسيح هذا الزابط
للاطلاع على الفهرس



القلعة - تيبازة

024 280 771

0550 085 725

WWW.NLLIBRAIRIE.COM

